

قرار رقم ٠٤٦ ٢٠٢٣ تاريخ ١٧ ماي ٢٠٢٣

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة  
بإدارة مجلس جهة درعة-تافيلالت

إن رئيس مجلس جهة درعة-تافيلالت،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارة الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليول 2018 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- بناء على مقرر مجلس جهة درعة تافيلالت عدد 20، المتخد خلال الدورة العادية لشهر مارس 2022 المنعقدة بتاريخ 07 مارس 2022، والمتعلق بالمصادقة على تعديل منظام إدارة الجهة، والمؤشر عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ 06 مايو 2022؛
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت عدد 12 بتاريخ 07 شتنبر 2022 والمتعلق بتنظيم إدارة مجلس جهة درعة تافيلالت وتحديد اختصاصاتها.
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت رقم 15 بتاريخ 27 شتنبر 2022 بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة درعة تافيلالت.
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت رقم 01 بتاريخ 22 فبراير 2023 بشأن الإعلان عن النتائج النهائية للمقابلة الانتقائية الخاصة بشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة درعة تافيلالت.
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت رقم 02 بتاريخ 21 مارس 2023 بشأن إعادة فتح باب الترشيج لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة درعة تافيلالت.
- وحيث أنه لم يتقدم أي مرشح لشغل هذه المناصب.



## يقرر ما يلي:

**المادة الأولى:** يعلن رئيس مجلس جهة درعة-تافيلالت عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية:

- رئيس(ة) قسم التجهيزات والممتلكات الجهوية.
- رئيس(ة) مصلحة الصنفقات.
- رئيس(ة) مصلحة الموارد المالية والتحصيل.
- رئيس(ة) مصلحة الأشغال والدراسات.
- رئيس(ة) مصلحة الإعلاميات والتحول الرقمي.
- رئيس(ة) مصلحة الشؤون الثقافية والرياضية.
- رئيس(ة) مصلحة شؤون المنتخبين ودورات المجلس.
- رئيس(ة) مصلحة التدقيق الداخلي وتقييم الأداء.



**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة درعة-تافيلالت المشار إليها في المادة الأولى، في وجه جميع الموظفات والموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لإدارات الدولة والجماعات الترابية والذين توفر لهم الشروط التالية:

### 1- بالنسبة لرئيس قسم:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في أحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، عند تاريخ هذا الإعلان على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
- كما يمكن أن يترشح لمناصب رؤساء الأقسام المشار إليها أعلاه، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولين، في تاريخ هذا الإعلان لمهام رئيس قسم.

### 2- بالنسبة لرئيس مصلحة:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في أحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، عند تاريخ هذا الإعلان على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- كما يمكن أن يترشح لمناصب رؤساء المصالح المشار إليها أعلاه، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولين، في تاريخ هذا الإعلان لمهام رئيس مصلحة.
- غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في

إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام المناصب المزمع شغلها والكفاءات المطلوبة لتقليلها في الملحق المرفق بهذا القرار.

**المادة الـ ١٤: تكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:**

- 1. طلب الترشيح مشفوعاً بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها الموظف مع إبداء رأيه حول كفاءة المترشح:
  - 2. استمارة الترشيح تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد وتتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذلك المهام والوظائف التي زاولها، تسحب من بوابة التشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)
  - 3. برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها:
  - 4. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

#### 4- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية:

٥- الشواهد والوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل منصب رئيس قسم أو مصلحة.  
(الشهادة أو الدبلوم الجامعي، قرار التوظيف، قرار الترسيم، قرار الترقية الأخير في الدرجة، قرار الترقية الأخير في الرتبة، قرارات ومذكرة التعيين في مناصب المسؤولية)

**المادة الخامسة:** ستنصب مقابلة الانتقاء على مناقشة مجموعة من المجالات، ولاسيما، إمام المرشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية لتدبير مرفق الجهة بصفة عامة والوحدة الإدارية المعنية بصفة خاصة، وبرنامج عمله ومنهجيته لتدبير هذه الوحدة وتطويرها والرفع من أدائها، وكذا إمامه بآليات وتقنيات التدبير الحديث للمرفق العام.

**المادة السادسة:** تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بإدارة مجلس جهة درعة-تافيلالت، الكائن مقرها بشارع مولاي

علي الشريف، مقابل وصل استلام، في أربع (04) نظائر داخل أوقات العمل، وذلك ابتداء من تاريخ: ٢٠٢٣/٥/٥، غاية ٢٠٢٣/٥/١١، الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

**المادة السابعة:** تتولى لجنة تحدث بقرار رئيس مجلس الجهة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وحصر لائحة المرشحين المقبولين، وكذا إجراء المقابلات الانتقائية، بعد أن تقوم الإدارة بدراسة مسبقة ملفات الترشيح للتأكد من توفر الشروط المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه، وسيتم الإعلان عن برنامج المقابلات الانتقائية وكذا لائحة المرشحين المقبولين لاجتيازها وتاريخ ومكان إجرائها لاحقا عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة الثامنة بعده، ويعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة، سمية واستدعاء لحضور المقابلة.

الإدلة الثامنة: نشر هذا القرار بعد تهقيقه عبر وسائل النشر التالية:

- وأعلى البوابة الوطنية للمديرية العامة للجماعات الترابية : [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) .  
والموقع الإلكتروني لجهة درعة تافيلالت .  
سيودت، الإعلانات بالمقرب الرئيسي لإدارة جهة درعة تافيلالت وملحقتها .  
البوابة التشغيل العمومي : [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

د. ظهرى مجلس جهة درعة تافيلالت



## تأشيره السيد والي جهة درعة تافيلالت



## الى جهة درعة - تافيلالت وعامل إقليم الرشيدية يحضى به بوشعاب